

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي

جمهورية مصر العربية واليابان الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠

بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية

وذلك للمساهمة في مشروع زيادة إنتاج القمح في محافظة بنى سويف والفيوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفقاً على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية وقيمتها أربعين مليون ين ياباني ، وذلك للمساهمة في مشروع زيادة إنتاج القمح في محافظة بنى سويف والفيوم ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق أول يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

القاهرة في ٣ مارس ٢٠٠٥

صاحب السعادة

السيد / كونيهيكو ماكيتا

سفير فوق العادة وမفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ السبت والذى ينص على ما يلى :

"أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخرًا بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بعرض المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية من خلال مشروع زيادة إنتاج القمح في محافظتي بنى سويف والفيوم بواسطة وزارة الزراعة ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، متحدة قيمتها أربعين مليون ين (٤٠٠٠٠٠٠ ين) ، والمشار إليها فيما يلى : بـ " المنحة " .

٢ - (١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية المنحة وفائدها المتراكمة على الوجه الصحيح فقط للأغراض التالية :

(أ) شراء منتج أو أكثر من المنتجات المنصوص عليها في قائمة يتم الاتفاق المتبادل عليها بين السلطات المختصة في الحكومتين .

(ب) توريد الخدمات اللازمة لنقل المنتجات المشتراء والمشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ، لموانئ في جمهورية مصر العربية ، و

(ج) تعيين وكيل مستقل ومحظوظ لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) المشار إليها أعلاه على التوالي بصورة فعالة وسلسة وعلى الوجه الصحيح ، وكذلك المساعدات الأخرى اللازمة لحكومة جمهورية مصر العربية .

(٢) المنتجات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) (أ) المشار إليها أعلاه سوف تكون المنتجة في دول النشأ المصرح بها والتي يتفق عليها بين السلطات المختصة بين الحكومتين .

٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بفتح حساب بإيداع عادي بالبنك الياباني لدى أحد البنوك في اليابان باسم حكومة جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما بعد بـ "الحساب") بعد دخول الترتيبات الحالية حيز النفاذ وتخطر حكومة اليابان كتابة باتمام إجراءات فتح الحساب خلال سبعة أيام بعد تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز النفاذ .

(٢) أغراض الحساب هي كالتالي :

(أ) تلقي مدفوعات بالبنك الياباني بواسطة الحكومة اليابانية والمشار إليها في الفقرة (٤) :

(ب) أداء المدفوعات الضرورية لشراء المنتجات والخدمات وتعيين الوكيل المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٢ : و

(ج) إعادة القيمة المتبقية في الحساب لحكومة اليابان إذا لزم الأمر وفقا لأحكام الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) .

٤ - تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبنك الياباني بالقيمة المشار إليها في الفقرة ١ في الحساب خلال الفترة من تاريخ تلقي الإخطار الكتابي المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ و ٣١ مارس ٢٠٠٦ ، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

٥ - تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(١) استخدام المنحة وفائدها المتراكمة خلال فترة اثنى عشر شهرا بعد تاريخ تنفيذ المنحة ، وإعادة القيمة المتبقية في الحساب بعد تلك الفترة لحكومة اليابان ، إلا إذا تم مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

(٢) إعفاء المنتجات والخدمات المشترأة في نطاق المنحة وفائدها المتراكمة وال المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٢) ، من كافة الضرائب الجمركية ، الضرائب الداخلية والرسوم المالية الأخرى التي تفرض في جمهورية مصر العربية .

(٣) ضمان ألا يعاد تصدیر المنتجات المشترأة في نطاق المنشأة وفواندھا المتراكمة من جمهورية مصر العربية ، وأن تساهم بفاعلية في زيادة الإنتاج الغذائي بجمهورية مصر العربية ، وأخيراً أن تؤدي إلى إرساء الاستقرار والتنمية لاقتصاد جمهورية مصر العربية :

(٤) تقديم تقرير كتابي من خلال الوكيل المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) (ج) من الفقرة ٢ لحكومة اليابان معداً وفقاً لنموذج مقبول من حكومة اليابان حول المعاملات التي تتم على المساب مرفقاً به نسخ من العقود ، والفوائض ، والمستندات الأخرى الخاصة بالمعاملات ذات الصلة بدون تأخير عندما يتم سحب المنشأة بالكامل وفواندھا المتراكمة وفقاً لأحكام الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٢) ، أو عند انتهاء ، فترة استخدام المنشأة وفواندھا المتراكمة وفقاً لأحكام (١) أعلاه ، أو في حالة طلب حكومة اليابان لذلك ؛ و

(٥) تحمل كل النفقات الازمة لتنفيذ المشروع غير التي يتم تغطيتها من خلال المنشأة وفواندھا المتراكمة .

١ - (١) تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن يتم إيداع مبلغ بالعملة المصرية بعادل على الأقل نصف المسوحيات بالين الياباني والتي تم دفعها من أجل شراء المنتجات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) (أ) من الفقرة رقم (٢) ، وذلك في حساب بالعملة المصرية يتم فتحه باسمها في البنك المركزي المصري ، ويتم الإيداع خلال أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

(٢) تستخدمن حكومة جمهورية مصر العربية العملة المودعة في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، والتي تتضمن ضمن غيرها زيادة الإنتاج الغذائي بين المزارعين الفقراء في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المختصة في الحكومتين فيما بينها بشأن تفاصيل استخدام العملة المودعة ، وذلك قبل الاستخدام ، إلا إذا تم الاتفاق فيما بينهم على خلاف ذلك .

٧ - تتفق السلطات المختصة في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية الالزمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٨ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

كما أتشرف بأن أقترح أن يعتبر هذا الخطاب ، وخطاب سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية تأكيداً للترتيبات السابقة ، اتفاقاً بين الحكومتين بدخول حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات المحلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ، لكل منها ذات الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي ” .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن خطاب سعادتكم وهذا الخطاب بالرد يعتبران اتفاقاً بين الحكومتين بدخول حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات المحلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية والبابانية والإنجليزية ، ولكل منها ذات الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي ” .

وإنى لانتهز هذه الفرصة لأقدم لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

فائزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٣ مارس ٢٠٠٥

داللوق

الصفحة 5 / ملخص 5 (أبو النجا)

وزيرة التعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي ثمت مؤخراً بين ممثلين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقتصر بالنهاية عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

٢ - (١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية الملحمة وفائدهتها المترافقه على
الوجه الصحيح فقط للأغراض التالية :

(أ) شراء، أو منتاج أو أكثر من المنتجات المنصوص عليها في قائمة يتم
الاتفاق المتبادل عليها بين السلطات المختصة في الحكومتين؛

(ب) توريد الخدمات اللازمة لنقل المنتجات المشترأة والمدار إلىها في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ، موانئ ، في جمهورية مصر العربية ، و

(ج) تعيين وكيل مستقل ومحترف لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرتين الفرعتين (أ) و (ب) المشار إليهما أعلاه على التوالي بصورة فعالة وسلسة وعلى الوجه الصحيح ، وكذلك المساعدات الأخرى اللازمة لحكومة جمهورية مصر العربية .

(٢) المنتجات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) (أ) المشار إليها أعلاه سوف تكون المنتجة في دول المنشأ المدرج بها والتي يتحقق عليها بين السلطات المختصة بين الحكومتين .

٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بفتح حساب إيداع عادي بالبنك الياباني لدى أحد البنوك في اليابان باسم حكومة جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما بعد بـ "الحساب") بعد دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ وتخطر حكومة اليابان كتابة باتمام إجراءات فتح الحساب خلال سبعة أيام بعد تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ .

(٢) أغراض الحساب هي كالتالي :

(أ) تلقي مدفوعات بالين الياباني بواسطة الحكومة اليابانية والمشار إليها في الفقرة (٤) :

(ب) أداء المدفوعات الضرورية لشراء المنتجات والخدمات وتعيين الوكيل المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٢؛ و

(ج) إعادة القيمة المتبقية في الحساب لحكومة اليابان إذا لزم الأمر وفقا لأحكام الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) .

٤ - تنفذ حكومة اليابان المذكرة بأداء مدفوعات بالين الياباني بالقيمة المشار إليها في الفقرة (١) في الحساب خلال الفترة من تاريخ تلقي الإخطار الكتابي المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ و ٣١ مارس ٢٠٠٦ ، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

٥ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(١) استغدام المذكرة ونائتها المترادفة خلال فترة اثنى عشر شهرا بعد تاريخ تنفيذ المذكرة ، وإعادة القيمة المتبقية في الحساب بعد تلك الفترة لحكومة اليابان ، إلا إذا تم مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

(٢) إعفاء المنتجات والخدمات المشتراء في نطاق المنحة وفوائدها المتراكمة والمشار إليها في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٢)، من كافة الضرائب الجمركية ، الضرائب الداخلية والرسوم المالية الأخرى التي تفرض في جمهورية مصر العربية .

(٣) ضمان ألا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة وفوائدها المتراكمة من جمهورية مصر العربية ، وأن تساهم بفاعلية في زيادة الإنتاج الغذائي بجمهورية مصر العربية ، وأخيراً أن تؤدي إلى إرساء الاستقرار والتنمية لاقتصاد جمهورية مصر العربية :

(٤) تقديم تقرير كتابي من خلال الوكيل المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) (ج) من الفقرة (٢) لحكومة اليابان معداً وفقاً لنموذج مقبول من حكومة اليابان حول المعاملات التي تم على الحساب مرافقاً به نسخ من العقود ، والفاتور ، والمستندات الأخرى الخاصة بالمعاملات ذات الصلة بدون تأخير عندما يتم سحب المنحة بالكامل وفوائدها المتراكمة وفقاً لأحكام الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) ، أو عند انتهاء فترة استخدام المنحة وفوائدها المتراكمة وفقاً لأحكام (١) أعلاه ، في حالة طلب حكومة اليابان لذلك : و

(٥) تحمل كل النفقات الازمة لتنفيذ المشروع غير التي يتم تغطيتها من خلال المنحة وفوائدها المتراكمة .

٦ - (١) يجب أن تضمن حكومة جمهورية مصر العربية إيداع مبلغ بالعملة المصرية يعادل على الأقل نصف المسحوبات بين الياباني والى تم دفعها من أجل شراء المنتجات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) (أ) من الفقرة رقم ٢ ، وذلك في حساب بالعملة المصرية يتم فتحه باسمها في البنك المركزي المصري ، ويتم الإيداع خلال أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

(٢) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية العملة المودعة في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، والتي تتضمن ضمن غيرها زيادة الإنتاج الغذائي بين المزارعين الفقراء في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المختصة في الحكومتين فيما بينها بشأن تفاصيل استخدام العملة المودعة ، وذلك قبل الاستخدام ، إلا إذا تم الاتفاق فيما بينهم على خلاف ذلك .

٧ - تتفق السلطات المختصة في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الاجرائية الازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٨ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

كما أشرف بأن أقترح أن يعتبر هذا الخطاب ، وخطاب سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية تأكيدا للترتيبات السابقة ، اتفاقا بين الحكومتين بدخول حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ، ولكل منها ذات الحاجة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي " .

وأنتي لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

كونيهيكو ماكيتا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١ ، بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣ . بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك للمساهمة في مشروع زيادة إنتاج القمح في محافظتي بنى سويف والفيوم :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١ :

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٣ . بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك للمساهمة في مشروع زيادة إنتاج القمح في محافظتي بنى سويف والفيوم :

ويعمل بهذه الخطابات اعتبارا من ٢٠٠٥/٦/١٤

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط